

الانتصار

[480] وقد يجوز أن يريد " عليه السلام " بالاختلاف الذي يرجع إلى القول والمذاهب دون المقاتلة والمخارجة. على أن هذا الخبر ما منع من قتال أهل الردة عند بغيتهم ومجاهرتهم (1) فهو أيضا غير مانع من قتال كل باغ وخارج عن طاعة الإمام. وأما الخبر الثاني فمما يضعفه أن أبا ذر (رحمة الله عليه) لم يبلغ إلى وقعة أحجار الزيت، لأن ذلك إنما كان مع محمد بن عبد الله بن الحسن في أول أيام المنصور، وأبو ذر (رحمة الله عليه) مات في أيام عثمان فكيف يقول له رسول الله (صلى الله عليه وآله) كيف بك في وقت لا يبقى إليه؟ على أن أبا ذر (رحمة الله عليه) كان معروفا بإنكار المنكر بلسانه وبلوغه فيه أبعد الغايات والمجاهرة في إنكاره وكيف يسمع من الرسول (صلى الله عليه وآله) ما يقتضي خلاف ذلك. (مسألة) [270] [سب النبي] ومما كأن الإمامية منفردة به: القول: بأن من سب النبي (صلى الله عليه وآله) مسلما كان أو ذميا قتل في الحال. وخالف باقي الفقهاء في ذلك، فقال أبو حنيفة وأصحابه: من سب النبي (صلى الله عليه وآله) أو عابه، وكان مسلما فقد صار مرتدا، وإن كان ذميا عزر ولم يقتل (2). (1) _____ (2) المحلى: ج 11 ص 410 و 415.